



UN LIBRARY

OCT 30 1975

UN/SA COLLECTION الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/10309  
28 October 1975  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH



الجمعية العامة

الدورة الثلاثون  
البند ٧٧ من جدول الأعمال

ما للأعمال العالمي لحقوق الشعوب في تقرير  
المصير والاسراع في منح الاستقلال للبلدان  
والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق  
الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

تقرير اللجنة الثالثة

( زائير )

السيدة سيكيلا كانيندا

المقرر :

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٤ - ١	أولا - مقدمة .....
٣	٧ - ٥	ثانيا - النظر في مشروع القرار .....
٦	٨	ثالثا - توصية اللجنة الثالثة .....

## أولا - مقدمة

١ - عهدت الجمعية العامة في جلستها الحامة ٢٣٥٣ المعقودة في ١٩ ايلول /سبتمبر ١٩٧٥ الى اللجنة الثالثة بالبند ٧٧ من جدول الأعمال المعنون " ما للاعمال العالمي لحق الشعوب نفسي تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال : تقرير الأمين العام " .

٢ - نظرت اللجنة في البند في جلساتها من ٢١٢٤ الى ٢١٣٢ المعقودة خلال المدة من ٨ الى ١٦ تشرين الاول /اكتوبر . وتتضمن المحاضر الموجزة لهذه الجلسات (A/C.3/SR.2124- 2132 آراء ممثلي الدول الأعضاء .

٣ - وكان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام ( A/10156 و Add.1 ) المعد عملا بأحكام الفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٣٢٤٦ ( د - ٢٩ ) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ ، والذي يتضمن المعلومات التي وردت حتى تاريخ اعداد التقرير من حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومن المنظمات الحكومية الاقليمية ومن المنظمات غير الحكومية بشأن العمل المتخذ بموجب القرار المذكور أعلاه . أما المعلومات بشأن العمل المتخذ من قبل الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى في منظومة الامم المتحدة فقد وردت في الوثيقة A/10080 و Add.1-4 المصدرة وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٠٠ ( د - ٢٩ ) .

٤ - وفي الجلسة ٢١٢٤ المعقودة في ٨ تشرين الأول /اكتوبر ألقى مدير شعبة حقوق الانسان بيانا تمهيدا بشأن هذا البند .

## ثانيا - النداء في مشروع القرار (A/C.3/L.2158)

٥ - في الجلسة ٢١٣١ المعقودة في ١٦ تشرين الاول /اكتوبر عرض ممثل غانا مشروع القرار (A/C.3/L.2158) ، الذي اشتركت في تقديمه الجزائر ، والجمهورية العربية الليبية ، وفاندا ، وفولتا العليا ، ومصر ، ونيجيريا ، ويوغوسلافيا وانضمت اليها فيما بعد اوغندا ، وجامايكا ، وجمهورية تانزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتعددة ، والسنغال ، والصومال ، والعراق ، واليونان ، ومالي ، ومدغشقر ، والمغرب ، وموريتانيا ، وموريشيوس . وفيما يلي نص مشروع القرار :

### " ان الجمعية العامة ،

" ان تشير الى قراراتها ٢٩٥٥ ( د - ٢٧ ) المؤرخ في ١٢ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٧٠ ( د - ٢٨ ) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٣ و ٣٢٤٦ ( د - ٢٩ ) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ ،

" وان تؤكّد من جديد ما للأعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة القومية والسلامة الاقليمية والاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية باعتبارها من الأمور الملءة من أجل التمتع بحقوق الانسان ،

" وان ترحب من أعماقها باستقلال موزامبيق ، وسان تومي وبرنسيبي ، والسرانغور الأخر ، وبابوا غينيا الجديدة ،

" وان تشعر بالقلق ازاء النزاع الحالي في انغولا الذي يبدو أنه يهدد سرعة استقلال ذلك الاقليم ،

" وان تثق في الأمل في أن تتعاون الحركات القومية مع لجنة التوفيق التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

" وان تشعر بالسخط ازاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الانسان بالنسبة للشعوب التي لاتزال ترزح تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والاستعباد الأجنبي ، ودوام الاحتلال غير الشرعي لناميبيا واستمرار نظامي الأقلية العنصرية الحاكمين في زمبابوي واثريقيا الجنوبية ،

" ١ - تؤكّد من جديد شرعية تفاج الشعوب من أجل الاستقلال والسلامة الاقليمية ، ومن أجل التحرر من السيطرة الاستعمارية والأجنبية والاستعباد الأجنبي بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك الكفاح المسلح ؛

" ٢ - وترحب بالجهود التي تبذلها لجنة التوفيق التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية من أجل حل النزاع الحالي في انغولا بطريقة ودية ؛

" ٣ - وترفض أي تدخل أجنبي في الشؤون الداخلية لأنغولا ؛

" ٤ - وتدين سياسات الدول الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي والبلدان التي تؤدّي علاقاتها العسكرية او الاقتصادية او الرياضية او السياسية مع النظام العنصرية في الجنوب الافريقي وغيره من الجهات التي تشجّع هذه النظم على التمدد في قمعها لأمانى الشعوب في تقرير المصير والاستقلال ؛

" ٥ - وتدين بشدة جميع الحكومات التي لاتعترف بحق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والاستعباد الأجنبي ، وعلى الأخص شعوب اثريقيا والشعب الفلسطيني ، في تقرير المصير والاستقلال ؛

" ٦ - وتطالب بالاحترام التام لحقوق الانسان الأساسية لجميع الأشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم من أجل تقرير المصير والاستقلال ، وبالاحترام الدقيق للمادة ٥ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي تقضي بعدم جواز تعريض أي

انسان للتمذيب او المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، وبالإفراج من هؤلاء الأشخاص فوراً ؛

" ٧ - وتنتظر بتطلع أن تفرغ اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات من الدراسات التالية :

( أ ) الآثار الضارة التي تلحقها المساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة الأخرى المقدمة للأنظمة العنصرية والاستعمارية القائمة في الجنوب الأفريقي بالتمتع بحقوق الانسان ؛

( ب ) التأور الماضي والعاخر لحق تقرير المصير استنادا الى ميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى التي اعتمدها هيئات الأمم المتحدة ولاسيما فيما يتصل بتعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الأساسية ؛

( ج ) واعمال قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحق الشعوب الغائصة للسيادة الاستعمارية والأجنبية في تقرير المصير ؛

" ٨ - وتلاحظ مع التقدير المساعدات المادية وغيرها من أشكال المساعدات التي لا تزال تتلقاها الشعوب الغائصة للأنظمة الاستعمارية والأجنبية من الحكومات ، ووكالات الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، وتدعو الى زيادة هذه المساعدات الى أقصى حد ؛

" ٩ - وتقرر أن يبقى هذا البند معروفا عليها في الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة على أساس التقارير التي يدالب الى الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية تقديمها عن تعزيز المساعدة المقدمة للأقاليم والشعوب المستعمرة الواقعة تحت السيادة الأجنبية والاستعداد الأجنبي . "

٦ - وقام مقدم القرار في الجلسة نفسها على ضوء التحديلات الشفوية التي قدمتها سيراليون وغينيا بتنقيح مشروع القرار على النحو التالي :

( أ ) حذفت كلمات " والذي يبدو أنه يهدد سرعة استقلال ذلك الاقليم " من الفقرة الرابعة من الديباجة ؛

( ب ) أضيفت فقرة خامسة الى الديباجة نصها كما يلي :

" وان تشعر بقلق مساو بشأن الحفاظ على استقلال كومورو وسلامة أراضيها " ؛

( ج ) أضيفت كلمتا " وكومورو " الى نهاية الفقرة ٣ من المندوب .

وقد انضمت فينيا الى المشتركين في تقديم مشروع القرار المنقح .

٧ - وقد عرض مشروع القرار المنقح للتصويت عليه في الجلسة نفسها أيضا وبنء على طلب ممثلي الولايات المتحدة الأمريكية وكوبا على الترابي صوتت اللجنة على فقرتي المنطوق ٤ و ٥ كل على عدة وكانت نتائج التصويت كما يلي :

( أ ) اعتمدت الفقرة ٤ من المنطوق في اقتراح بنء الأسماء فأيد ١٥ ٨٦ وعارضها ١٤ وامتنع ٢٤ عن التصويت وكانت نتائج التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأردن ، افغانستان ، اليابان ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوفندا ، باكستان ، البعرب ، بربادوس ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بورما ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توفو ، تونس ، بواميكا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية فنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية اللمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، داهومي ، رومانيا ، زانير ، زامبيا ، سريلانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، فاهون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غيانا ، فينيا ، فينيا - بيسار ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا الحليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كمبوديا ، كوبا ، كولومبيا ، الدونخور ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، نيبال ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوفوسافيا .

المعارضون : اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، الدانمرك ، فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، نيكاراغوا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية . .

الممتنعين : الأرجنتين ، استراليا ، اذابن ، اوروقوا ، ايران ، ايرلندا ، بايرافينا الجديدة ، الجزائر ، البرتغال ، بوليفيا ، تركيا ، الجمهورية الدومينيكية ، سوازيلند ، السويد ، فواتيمالا ، فنلندا ، كوستاريكا ، ملايو ، النمسا ، نيوزيلندا ، هايتي ، هندوراس ، اليابان ، اليونان .

( ب ) واعتمدت الفقرة ٥ من المنطوق بنء الأسماء فأيدها ٩٥ وعارضها ٢ وامتنع ٢٩ عن التصويت ، وكانت نتائج التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، افغانستان ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوغندا ، ايران ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، بورما ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا ، الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، داهومي ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كمبوديا ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، نيبال ، نيجيريا ، الهند ، هنغاريا ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، نيكاراغوا .

المتنعون : استراليا ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اوروغواي ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا - غينيا الجديدة ، بربادوس ، بلجيكا ، بوليفيا ، الجمهورية الدومينيكية ، الدانمرك ، السويد ، غرينادا ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، كوستاريكا ، لكسمبرغ ، ملاوي ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هايتي ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

(ج) واعتمد مشروع القرار المنقح بأكمله فأيده ١٠٦ مقابل ١ ، وامتنع ١٩ عن التصويت (انظر الفقرة ٨ أدناه) .

### ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

٨ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باتخاذ مشروع القرار التالي :

ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والاسراع  
في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية  
لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعــــــــــــــــال

ان الجمعية العامة ، ان تشير الى قراراتها ٢٩٥٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٣٠٧٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ و ٣٢٤٦ و  
(د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ،

وان تؤكد من جديد ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة القومية  
والسلامة الإقليمية والاسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية باعتبارها من  
الأمر الملحة من أجل التمتع بحقوق الانسان ،

وان ترعب من أعماقها باستقلال موزامبيق ، وسان تومي وبرنسيبي ، والرأس الأخضر ، وبابوا  
غينيا الجديدة ،

وان تشعر بالقلق ازاء النزاع الحالي في انغولا ،

وان تشعر بقلق مساو بشأن الحفاظ على استقلال كومورو وسلامة أراضيها ،

وان تثق في الأمل في أن تتعاون الحركات القومية مع لجنة التوفيق التابعة لمنظمة الوحدة  
الافريقية ،

وان تشعر بالسخط ازاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الانسان بالنسبة للشعوب التي لا تزال  
تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية والاستعباد الاجنبي ودوام الاحتلال غير الشرعي لناميبيا  
واستمرار نظامي الاقلية العنصرية الحاكمين في زمبابوي وافريقيا الجنوبية ،

١ - تؤكد من جديد شرعية كفاح الشعوب من أجل الاستقلال والسلامة الإقليمية والتحرر  
من السيطرة الاستعمارية والاجنبية والاستعباد الاجنبي بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك  
الكفاح المسلح ؛

٢ - وترعب بالجهود التي تبذلها لجنة التوفيق التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية من  
أجل حل النزاع الحالي في انغولا بطريقة ودية ؛

٣ - وترفض أى تدخل اجنبي في الشؤون الداخلية لانغولا وكومورو ؛

٤ - وتدين سياسات الدول الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي والبلدان التي  
تؤدى علاقاتها العسكرية أو الاقتصادية أو الرأسمالية أو السياسية مع النظم العنصرية في الجنوب  
الافريقي وغيره من الجهات الى تشجيع هذه النظم على التماهى في قمعها لأمانى الشعوب في تقرير  
المصير والاستقلال ؛

٥ - وتدين بشدة جميع الحكومات التي لا تعترف بحق الشعوب الواقعة تحت السيطرة

الاستعمارية والاجنبية والاستعباد الاجنبي ، وعلى الأخص شعوب افريقيا والشعب الفلسطيني ، في تقرير المصير والاستقلال ؛

٦ - وتطالب بالاحترام التام لحقوق الانسان الأساسية لجميع الأشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم من أجل تقرير المصير والاستقلال ، وبالاحترام الدقيق للمادة ٥ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي تقضي بعدم جواز تعريض أى انسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة ، وبالإفراج عن هؤلاء الأشخاص فوراً ؛

٧ - وتنتظر بتطلع أن تفرغ اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات من الدراسات التالية :

( أ ) الآثار الضارة التي تلحقها المساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة الأخرى المقدمة للأنظمة العنصرية والاستعمارية القائمة في الجنوب الافريقي بالتمتع بحقوق الانسان ؛

( ب ) التطور الماضي والحاضر لعق تقرير المصير استناداً الى ميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى التي اعتمدها هيئات الأمم المتحدة ، ولا سيما فيما يتعلق بتعزيز وعماية حقوق الانسان والعريات الأساسية ؛

( ج ) اعمال قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحق الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والاجنبية في تقرير المصير ؛

٨ - وتلاحظ مع التقدير المساعدات المادية وغيرها من أشكال المساعدات التي لا تزال تتلقاها الشعوب الخاضعة للأنظمة الاستعمارية والاجنبية من الحكومات ، ووكالات الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية وتدعو الى زيادة هذه المساعدات الى أقصى حد ؛

٩ - وتقرر أن يبقى هذا البند معروضاً عليها في دورتها الحادية والثلاثين على أساس التقارير التي يطلب الى الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية تقديمها بشأن تعزيز المساعدة المقدمة للاقاليم والشعوب المستعمرة الواقعة تحت السيطرة الاجنبية والاستعباد الاجنبي .